**Al-Mansour University College**

**Lecture History of Law in the Department Law**

**First of stage of law**

**Instructor: M.M rajha M.Shehab**

**س1/ماهي صور القواعد القانونية؟ عددها واشرحها بأيجاز؟**

**1- الحكم الالهي**

**2- العرف**

**3- التقنين**

**الحكم الالهي**

**يعتقد ان الانسان في فجر حياته الاجتماعية لم يكن يرضخ لقواعد تنظم سلوكه في المجتمع الا اذا اعتقد بأن مشيئة الالهة قد قضت بأتباعها وكان ينقل اليه مشيئة الالهة من كان يقوم بالطقوس الدينية ويدعي انه يتلقى الوحي من الالهة ففي نطاق الاسرة كان رب الاسرة واما خارجها فكان الكهنه يقومون بذلك وكان الحاكم او الملك في نطاق المدينة يحتل منصب الكاهن الاعظم و يمثل دور الوسيط بين الالهة والبشر وبهذا فقد كان الحكم القانوني يصدر على صورة قرار يستوحيه الكاهن من ارادة الالهة .**

**2س /بين ماهو الحكم الالهي؟**

**س/3وما هي اهم صفات الحكم الالهي؟**

**1- انه خاص بالنزاع المعروض .**

**2- لا يسري على اي قضية اخرى وان كانت مشابهة للقضية التي صدر ذلك الحكم فيها فأن صدر حكم في قضية متشابهة يختلف عن الحكم الاول فلا مجال للجدل في مشيئة الالهة .**

**في هذا المرحلة لم تكن القاعدة القانونية قد استوفت جميع شروطها فكان ينقصهاعنصر العموم وايضا كان هذا الحكم يستمد قوته الملزمة من صفته الدينية لا من شعور الناس بوجود جزاء دنيوي.**

**4س /مالمقصود بالحكم الالهي ؟ وماهي صفاته؟**

**العرف**

**العرف قانونا هو مجموعة القواعد العامة التي يتبعها الناس جيلا بعد جيل وهي مقترنة بالجزاء لمن يخالفها كالحكام التشريع.**

**العادات الاتفاقية وهي القواعد التي تعارف الناس على اتباعها في معاملاتهم وهي تصلح لتفسير نية المتعاقدين الا انها لا تكون ملزمة لأحد الا اذا كان قد اتفق عليها صراحة أو ضمنا .**

**إذن فالعرف ملزم أما العادات الاتفاقية لا تكون ملزمة الا اذا اتفق عليها .**

**س5/ما لمقصود بالعرف ؟هو مجموعة القواعد العامه التي يتبعها الناس جيلا بعد جيل مقترنه بالجزاء لمن يخالفها كالحكام التشريعية**

**التقنين**

**كانت الأقلية تحتكر معرفة القواعد القانونية و تفسرها حسب مصالحها وقد ساعدها على ذلك جهل أفراد طبقة المحكومين وضعفهم امام الطبقةالحاكمة . وقد تغير هذا الحال نتيجة مطالبة أفراد طبقة المحكومين بمعرفة مالهم من حقوق و ما عليهم من واجبات ونتيجة لمساع سلمية حينآ أو رضوخا لأعمال القوة في بعض الأحيان قامت الطبقة الحاكمة بنشر احكام القواعد القانونية العرفية في مجموعات رسمية وبذلك ظهر القانون المدون. وقد كتب على ألواح من حجر الصلد أو الفخار او الخشب وكانت تعلن في المعابد او الاسواق او الساحات العامة.**

**س6 /عرف التقنين ؟ واشرح المراحل التي مر خلالها ؟**